

September 2007



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

المؤتمر

الدورة الرابعة والثلاثون

روما، 17-24 نوفمبر/تشرين الثاني 2007

طلبات العضوية والعضوية المتنسبة في المنظمة

- 1 تنص المادة 19-2 من اللائحة العامة للمنظمة على أن "يعين المدير العام إلى الدول الأعضاء بأي طلب للعضوية أو العضوية المتنسبة فور وصوله، ويدرجه في جدول أعمال الدورة التالية للمؤتمر التي تبدأ بعد ثلاثة أيام على الأقل من تاريخ تسلمه الطلب".
- 2 وتنص المادة 2-2 من الدستور على أن تتقدم كل دولة تطلب الانضمام إلى المنظمة "بوثيقة رسمية تعلن فيها قبولها الالتزامات الدستورية وقت الانضمام".
- 3 كما تنص المادة 19-1 من اللائحة العامة للمنظمة على أن هذه الوثيقة الرسمية يمكن أن ترفق بالطلب أو تلحق به، وفي الحالة الأخيرة "يتعين أن تصل هذه الوثيقة الرسمية إلى المدير العام في موعد لا يتجاوز يوم افتتاح دورة المؤتمر التي سينظر فيها طلب الانضمام".
- 4 وقد تلقى المدير العام طلبات رسمية لعضوية المنظمة وعضويتها المتنسبة من الدول التالية:

طلبات العضوية

ادارة أندورا

وسلم المدير العام طلبا رسميا للعضوية من وزير الشؤون الخارجية في إدارة أندورا في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2005 برسالة مؤرخة في 18 أكتوبر/تشرين الأول 2005 (المرفق ألف). وقد أبلغ المدير العام الدول الأعضاء في المنظمة بهذا الطلب بالرسالة الدورية رقم G/CA-11/1 المؤرخة في 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2005 وقد تم استلام صك قبول

لداعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المجتمعات المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان www.fao.org

رسمي بالالتزامات ذات الصلة بدستور المنظمة في 5 مارس/آذار 2007 واشترك في التوقيع عليه رئيس الدولة ورئيس وزراء بلدية أندورا برسالة مؤرخة 19 يناير/كانون الثاني 2006 (الملف ياء)

جمهورية مونتينيغرو

تلقي المدير العام طلبا رسميا للعضوية من وزير الشؤون الخارجية في جمهورية مونتنغرو في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2006 برسالة مؤرخة في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2006 (الملف حيم). وقد أبلغ المدير العام الدول الأعضاء في المنظمة بهذا الطلب بالرسالة الدورية رقم G/CA-11/1 المؤرخة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2006 وقد تم استلام صك قبول رسمي بالالتزامات ذات الصلة بدستور المنظمة في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2006 بمذكرة شفوية موقعها عليها من قبل وزير الشؤون الخارجية في جمهورية مونتينغرو مؤرخة 19 أكتوبر/تشرين الأول 2006 (الملف دال).

طلبات العضوية المتناسبة

جزر فارو

وسلم المدير العام طلبا رسميا للعضوية المتناسبة من وزير الشؤون الخارجية في مملكة الدانمارك بالنيابة عن جزر فارو في 25 يونيو/حزيران 2007 برسالة مؤرخة في 21 يونيو/حزيران 2007 شملت قبولا رسميا للالتزامات ذات الصلة بدستور المنظمة (الملف هاء). وقد أبلغ المدير العام الدول الأعضاء في المنظمة بهذا الطلب بالرسالة الدورية رقم K/CA 11/7...

النصوص ذات الصلة

5 – وفيما يلى النصوص ذات الصلة باجراءات قبول دولأعضاء جديدة في المنظمة:
 (أ) المادة 2، الفقرة 2 و11 من الدستور: للمؤتمر بأغلبية ثالثى الأصوات المعطاة، وبشرط حضور غالبية الدول الأعضاء بالمنظمة، أن يقرر قبول أي دولة عضوا إضافيا في المنظمة.

(ب) المادة 12-3(ج) من اللائحة العامة للمنظمة: عندما تكون الأغلبية المطلوبة هي ثلاثة عدد الأصوات، فيجب أن يكون مجموع الأصوات الإيجابية والسلبية المعطاة أكثر من نصف عدد الأعضاء بالمنظمة.

(ج) المادة 12-10(أ) من اللائحة العامة للمنظمة: يتم قبول الدول الأعضاء الجديدة بطريق الاقتراع السري.

6 – كما تعدد الأحكام التالية ذات الصلة بالموضوع:
 (أ) المادة 2-18 من الدستور: تتعهد كل دولة عضو وعضو منتسبي بأن تؤدي للمنظمة سنويا حصتها من الميزانية كما يحددها المؤتمر.

(ب) المادة 3-18 من الدستور: تدفع كل دولة عضو وعضو منتسبي بمجرد الموافقة على طلب انضمامها، بمثابة اشتراكاتها الأولى، الحصة التي يحددها المؤتمر من ميزانية الفترة المالية الجارية.

(ج) **المادة 5-8 من اللائحة المالية:** على الدولة التي تقبل في عضوية المنظمة أو أي من الأراضي التي تقبل كعضو مناسب في المنظمة أن تدفع اشتراكاتها في الميزانية عن الفترة المالية التي تصبح فيها العضوية سارية. وتحتاج هذه الاشتراكات ابتداء من ربع السنة الذي تمت فيه الموافقة على طلب الانضمام. ويعين على جميع الدول الأعضاء الجديدة أن تدفع مقدمات رأس المال العامل بالقدر الذي يحدده المؤتمر.

C 2006/10 – المرفق ألف

وزير الشؤون الخارجية

ادارة أندورا

أندورا لا فيلا، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2006

سعادة جاك ضيوف

المدير العام

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

Via delle Terme di Caracalla

روما، إيطاليا

صاحب السعادة،

يشرفني أن أحيلكم علما بموجب هذه الرسالة بأن حكومة أندورا تطلب انضمام إدارة أندورا لعضوية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة رهنا بموافقة البرلمان على ذلك. ووفقاً للمادة 19-2 من اللائحة العامة للمنظمة، أرجو التكرم بعرض طلب العضوية على الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر العام للمنظمة الذي سيعقد في روما في نوفمبر/تشرين الثاني 2005.

وبمجرد الحصول على موافقة البرلمان وإصدار صك القبول سوف تكون إدارة أندورا في وضع يسمح لها بقبول الالتزامات المرتبطة بعضوية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة المنصوص عليها في دستور المنظمة، وسوف تفي بالتزاماتها بمجرد قبول طلب العضوية.

وتفضليوا بقبول أسمى آيات التقدير

[التوقيع]

Juli Minoves Triquell

وزير الشؤون الخارجية

للثقافة والتعاون

C 2007/10 ، المرفق باه

حكومة أندورا

وزارة الشؤون الخارجية والثقافة والتعاون

مترجم من نص الترجمة الفرنسية غير الرسمية

Jacques Chirac

Joan Enric Vives Sicilia

الأميران المشتركان لأندورا

إذ اطلعت حكومة إمارة أندورا على دستور منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ودرسته؛

إذ أنّ المجلس وافق، في دورته التي عقدت بتاريخ 15 ديسمبر/كانون الأول 2005، عملاً بأحكام المادة 64-1 من دستور إمارة أندورا، على الانضمام إلى دستور منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

نحن، الأميران المشتركان، بعدما اطلعنا على الدستور المذكور ودرسناه، نعلن موافقة دولتنا على الالتزام باحترام الأحكام التي نصّ عليها الدستور وإنفاذًا لذلك، نقرر إرسال صك الانضمام هذا الموقع منا ومن رئيس الحكومة.

أندورا لا فيلا، في 19 يناير/كانون الثاني 2006

Jacques Chirac Joan Enric Vives Sicilia

رئيس الحكومة

(Albert Pintat Santolària)

المرفق جيم –
C 2007/10

جمهورية مونتنيغرو

وزارة الشؤون الخارجية

بودجوريكا، 19 أكتوبر/تشرين الأول 2006

NO 04/05-1883/4

صاحب السعادة،

يشرفني أن أحيلكم علماً بأن حكومة جمهورية مونتنيغرو قررت تقديم طلب الانضمام إلى عضوية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. وبناء على ذلك أرجو التكرم بعرض هذا الطلب، وفقاً للمادة 19 الفقرة 2 من اللائحة العامة للمنظمة، على المؤتمر العام للمنظمة الذي سيعقد دورته التالية، حسب علمي، في روما في نوفمبر/تشرين الثاني 2007.

وتقبل حكومة جمهورية مونتنيغرو، رسمياً، بموجب هذه الرسالة الالتزام بعضوية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة المنصوص عليها في دستور المنظمة وتعهد رسمياً بكل الإخلاص بالوفاء بالالتزامات السارية وقت قبول العضوية.

وتفضلاً بقبول أسمى آيات التقدير

توقيع

الوزير

سعادة جاك ضيوف
المدير العام
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
روما، إيطاليا

C 2007/10 – المرفق دال

جمهورية مونتنيجرو

وزارة الشؤون الخارجية

بودجوريكا، 19 أكتوبر/تشرين الأول 2006

NO 04/05-1883/4

إن حكومة جمهورية مونتنيجرو تقبل رسمياً بموجب هذه الرسالة الالتزامات المرتبطة بـعضوية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة المنصوص عليها في دستور المنظمة وتعهد رسمياً وبكل إخلاص بالوفاء بالالتزامات السارية وقت قبول العضوية.

توقيع

الوزير

سعادة جاك ضيوف
المدير العام
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
روما، إيطاليا

المرفق هاء، C 2007/10

الملف 8.H.38-3.C

21 يونيو/حزيران 2007

عزيزي المدير العام،

يشرفني إحاطتكم علما بأن حكومة الدانمرك تطلب بموجب هذه الرسالة انضمام جزر فارو للعضوية المنتسبة في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وفقا لأحكام المادة [2] من دستور المنظمة.

وتقبل حكومة الدانمرك ، بالنيابة عن فارو، الالتزامات المنصوص عليها في دستور منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة السارية وقت قبول العضوية. وحكومة الدانمرك مسؤولة عن ضمان الالتزام بالأحكام التالية لدستور المنظمة المتعلقة بجزر فارو: المادة 4 والمادة 16 [1] والمادة 18 [2] والمادة 18 [3].

وأرجو التكرم بمساعدتنا في إدراج طلب العضوية المنتسبة هذا في جدول أعمال المؤتمر العام القادم لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

المخلص

التوقيع

Per Stig Møller

سعادة جاك ضيوف
المدير العام

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
Via delle Terme di Caracalla
00100
روما، إيطاليا